

والحاصل انه ينبغي الاحتياط للصلاة بالتأخير للصيام القديم  
 الى الذي لا يبقى معها شك خصوصاً صلاة الخمر فان اوله فقد  
 خفلاً لا ينكر لاسيما في ليالي القرم ومع السحاب اكثر وكثيراً  
 ما يستحق الشيطان اناساً فيصرون قبل الوقت خصوصاً ان كان  
 منهن يتعاطى سحر الليل فيوقعهم في البطون وينقلون من  
 صلاتهم في غير الوقت بالوبال والحزان وقد عد الامام ابن حجر  
 رحمه الله تعالى في الزجر بقدوم الصلاة على وقتها من  
 الكباير فليحذر المؤمن المريض على دينه من الوقوع في  
 ذلك والله ولي التوفيق **ثمة في معرفة سمت القبلة**  
**عرفه بقوله السم في القبلة هو نقطة على محيط افق مرت**  
**اي كما مر من يكن مستقلاً لها اي لتلك النقطة فقد واجه**  
**كيت الله تعالى الاحد اي الكعبة واعلم ان تعلم ادلة القبلة**  
 عند اعادة سفر يقل فيه العارفون بالقبلة فرض عين وفي حضرة  
 بني قري بنها محارب معتمد بحيث لا يخرج الوقت قبل الزوال  
 على واحد ويكثر العارفون فيه بحيث سهل مرجعة ثقة منهم  
 قبل خروج الوقت فيما يظهر فرض كفايه ارفع الجواد والواجب  
 عند الشافعي استقبال عينها يقيناً في القرب وظناً في البعد  
 الثامن لما اذا حال بينه وبينها حائل وضع حقه كما في  
 ضائق الخاسر واستقبال جهتها عند ما لا واختار  
 الغزالي وقتوا الاذرعى وهى ما بين القطبين عن  
 يمين لمقابل للاتية وسماته تحقيقا او تقديراً واستقبال

عنه

University